

فالتخلص من التواء الساكنين ومن تصرفنا ظر الطاء أصله اول فقلبت  
 الواو الفاء لاحتكاكها وانفتاح ما قبلها فهي الف مقصورة كذا نقل عن شيخ  
 مشايخي الشيخ علي الشيرازي وبه قرآن على شيخنا شيخ الاسلام الشيخ جليل  
 حفظه المولي الجليل ويستثنى له اي يورث في مواضع لا تحرك فيها اوجه مد  
 البدل منها اذا كان قبل الهمزة ساكن وخرج به المتحرك نحو لابه الراء صحيح  
 خرج به لمعت ومنها ما اذا كان الهمزة بعد همزة الوصل ومنها ما اذا كان  
 بعد الهمزة اي الهمزة الذي يبدله ورش الف فاعل ومضاف الي تنوين  
 حاصل ذلك الالف في حال الوقف ومنها يا اسرائيل وان كان القياس  
 جوارها لوجود سبب المد الذي هو الهمزة ووقوع حرف المد بعد  
 ومثال ذلك في المستثنى على ترتيب ما ذكره الادياب اسرائيل فانه اعطي  
 الحكم بالمثال مذوماً مسؤلاً هذا مثال الراء وهو ما قبل الهمزة ساكن  
 صحيح ومجته في عدم المد ان هذه الهمزة لا قرار لها لانها قد تنقل  
 حركتها الى الساكن قبلها وتحذف فكأنها لم تكن ويمكن ان يقال الجمع  
 بين التفتين ومثال الثاني اي الذي بعد همزة الوصل قوله تعالى يتولون  
 والتمن وعلمت ان هن الوصل عارض لا يثبت له وقيل الهمزة الشائنة  
 يادها كذلك فلا يمد لذلك والعلة في استثناؤها اسرائيل استنفال  
 مدتين في كلمة اعجمية كثيرة الحروف كثيرة الدور مضاف  
 اليها

اليها في الغالب كلمة ممدودة الاخر قال في النشر قلت وظهر في علة  
 ذلك انه لما كانت الهمزة فيه محذوفة رسمياً تكون زيادة المد فيه  
 تنسبها على ذلك وهي العلة الصحيحة في استثناؤها اسرائيل عن  
 استثناها واسته اعلم انتهى واقام مثال الثالث وهو الذي بعد همزة الف  
 تنوين فلقوله تعالى ذرا وما اولان نونها غير لاضمة فكان نونها عارضاً  
 فليس في هذا الحجة الا الفصح واذا عرفت انت ذلك اي اوجه مد البدل مما  
 حصلت وكيفيةها وانما صححت الاشارة بذلك الى اوجه البدل مع افراد  
 الاشارة وتذكيرها لما قال السعداني يجوز ان يكتب باسم الاشارة المو  
 صنوع الواحد عن اشياء كثيرة باعتبار كونها في تأويل ما ذكره في كافي  
 عن افعال كثيرة بلغظ فعل لقصد الاختصاص كما نقول الرجل بعد  
 ما فعلت وقد ذكرنا في الاثرية وقصة طويلة كما نقول ما حسن  
 ذلك وقد يقع مثل هذا في الضمير الا انه في الاشارة اكثر واشهر انتهى  
 علمت انت ما قلنا فيما تقدم في واوسونات في كلام ولي الله الشافعي  
 طيبي رضي الله عنه وليس على ظاهره والادلت ان الوجه التسعة وهو  
 قد علمت ما حكمها فان الامام الشيخ محمد بن محمد بن محمد بن محمد  
 الخزي صحح في نشره وهو كتاب مشهور بين العلماء بصحة او جهه  
 وطرقه وهو في فقرات العشرة وطبقة اي طبقة ابن الجوزي

Copyrighted by King Saud University